قصص [قال أبو عبيد -] : قوله : اقِصّ عنه بعشرين يقول : اجعل شدة هذا الضرب الذي ضربته قصاصا بالعشرين التي بقيتْ ولا تضربه العشرين . وفي هذا الحديث من الفقه أن ضرب الشاب ضرب خفيف وكذلك سمعت محمد بن الحسن يقول في القاذف والشارب قال : وأما الزاني فإنه أشد ضربا منهما قال : والتعزير أشد الضرب . وفي [هذا -] الحديث [أيضا -] أنه لم يضربه في سكره حتى أفاق ألم تسمع قوله : إذا أصبحت غدا فاضربه الحدّ .

أسر أسر وقال [أبو عبيد -] : في حديث عمر [Bه -] أن رجلا أتاه فذكر أن شهادة الزور قد كثرت / [في -] أرضهم فقال : 0 / ب لا يؤسر أحدٌ في الإسلام بشهداء السوء فإنّا لا نقبل إلا العُدول